

Distr.
GENERAL

S/RES/881 (1993)
4 November 1993

مجلس الأمن



القرار ٨٨١ (١٩٩٣)

الذي اتخذته مجلس الأمن في جلسته ٣٣٠٤ المعقودة في
٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣

إن مجلس الأمن.

إذ يعيد تأكيد قراراته ٨٤٩ (١٩٩٣) المؤرخ ٩ تموز/يوليه ١٩٩٣، و ٨٥٤ (١٩٩٣) المؤرخ ٦ آب/
أغسطس ١٩٩٣، و ٨٥٨ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٤ آب/أغسطس ١٩٩٣، و ٨٧٦ (١٩٩٣) المؤرخ ١٩ تشرين
الأول/أكتوبر ١٩٩٣.

وإذ يذكر بصورة خاصة بقراره ٨٥٨ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٤ آب/أغسطس ١٩٩٣ الذي قرر المجلس فيه
إنشاء بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في جورجيا.

وقد نظر في تقرير الأمين العام المؤرخ ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ (S/26646) بشأن الحالة في
أبخازيا، جمهورية جورجيا.

وإذ يلاحظ مع القلق أن التطورات العسكرية التي جرت في الفترة من ١٦ إلى ٢٧ أيلول/سبتمبر
١٩٩٣ قد تجاوزت الولاية الأصلية للبعثة.

وإذ يعرب عن بالغ قلقه من أن استمرار النزاع في أبخازيا، جمهورية جورجيا، يهدد السلم
والاستقرار في المنطقة.

١ - يرحب بتقرير الأمين العام المؤرخ ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣:

٢ - يرحب أيضا بالجهود المتواصلة التي يبذلها الأمين العام ومبعوثه الخاص، بالتعاون مع الرئيس
الحالي لمؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا وبمساعدة من حكومة الاتحاد الروسي كجهة تيسير، للمضي قدما
في عملية السلم بهدف تحقيق تسوية سياسية شاملة، وبخاصة من أجل الجمع بين الطرفين في أواخر
تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ في جنيف:

٣ - يكرر تأكيد الطلب الوارد في قراره ٨٧٦ (١٩٩٢) بأن تمتنع جميع أطراف النزاع في أبخازيا، جمهورية جورجيا، عن استخدام القوة وعن أي انتهاك للقانون الإنساني الدولي، ويتربق تقرير بعثة تقصي الحقائق التي أوفدها الأمين العام إلى جمهورية جورجيا في هذا الخصوص؛

٤ - يوافق على استمرار وجود بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في جورجيا حتى ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤، على أن تتألف مما لا يزيد عن خمسة مراقبين عسكريين مع عدد محدود جدا من موظفي الدعم، بالولاية المؤقتة التالية:

(أ) مداومة الاتصالات مع كلا جانبي النزاع والوحدات العسكرية التابعة للاتحاد الروسي؛

(ب) رصد الحالة وتقديم التقارير إلى المقر، مع الإشارة بصورة خاصة إلى أية تطورات تتصل بجهود الأمم المتحدة الرامية إلى إيجاد تسوية سلمية شاملة؛

٥ - يقرر ألا يتم التمديد للبعثة إلى ما بعد ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ إلا إذا قدم الأمين العام تقريرا إلى المجلس يفيد بإحراز تقدم أساسي باتجاه تنفيذ التدابير الرامية إلى إقامة سلم دائم أو بأن من شأن إطالة ولاية البعثة أن تخدم عملية السلم، ويطلب إلى الأمين العام أن يقدم التقارير عن أنشطة البعثة، حسب الاقتضاء، وعلى أية حال قبيل آخر كانون الثاني/يناير ١٩٩٤؛

٦ - يطلب إلى الأمين العام أن يتخذ خطوات تخطيطية من شأنها، بناء على قرار جديد من المجلس، أن تمكن من إجراء وزع عاجل لأفراد اضافيين في إطار قوة البعثة المأذون بها أصلا، إذا ما قدم الأمين العام تقريرا يفيد بأن الحالة على الأرض وفي عملية السلم تبرر ذلك؛

٧ - يقرر أن يبقى هذه المسألة قيد نظره.
